

٣١. أقسام أقوال الصحابة

أحمد الصقوب

يقال اقوال الصحابة اقسام القسم الاول ان يقول الصحابي قولا لا مجال للرأي فيه ولم يعرف بالاخذ عن اهل الكتاب واخبر بخبر لا مجال للرأي فيه مثل المغيبات. واشراط الساعة فهذا حجة عند الائمة الاربعة - [00:00:00](#) والثاني قول الصحابي اذا اشتهر ولم يخالفه احد من الصحابة فهذا ايضا حجة عند جمهور اهل العلم والثالث قول الصحابي اذا خالفه غيره من الصحابة يختلف ابو بكر وعمر او يخالف ابن مسعود ما نقل عن عمر رضي الله عنه فاذا وقع الخلاف بين الصحابة فهنا يقال - [00:00:21](#)

قوله ليس بحجة لكن ينبغي الا يخرج عن اقوال الصحابة ولذا الامام احمد رحمه الله من اصوله التي بنى عليها مذهبه الاخذ في القرآن فان لم يوجد فبالسنة. القرآن والسنة واحد. الاخذ بالنصوص - [00:00:46](#) فان لم يوجد فبالاجماع فان لم يوجد فبالقياس ويأخذ ايضا باقوال الصحابة. فان وجد الصحابة اتفقوا على رأي اخذ به وان اختلفوا فانه يتخير من اقوالهم ما يراه اقرب الى الصواب. ويقول اختيارهم احب الينا من اختيارنا - [00:01:05](#) اختيارهم احب الينا اختيارهم احب الينا من اختيارنا نعم - [00:01:27](#)